

7 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/نهى رسول الله عن بيع

الثمار حتى تزهي/الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي؟ قال حتى تحرر
قالرأيت اذا منع الله الثمرة بما يستحل احدكم مال أخيه - 00:00:00

هذا الحديث يفسر الحديث الذي قبله في الحديث الذي قبله حتى يبدو صلاحها. ما عالمة غدو الصلاح؟ حتى تزهي بان تحرر اذا
كانت من النخل الذي يحرر او تصفر اذا كانت من النخل الذي - 00:00:23

يصبر وفيه زيادة بيان الحكمة من النهي وهو قوله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان منع الله الثمرة بما يأكل احدكم مال أخيه فهذه هي
الحكمة في في النهي انها - 00:00:44

خوف ان يصيب الثمرة ما يمنعها من الافات يصيدها من الافات ما يمنعها من انتفاع المشتري بها فيكون الثمن ليس له مقابل فدل على
انها لو اصيبيت فان الثمن ليس للبائع فانما يرجع للمشتري - 00:01:08

فان اخذه البائع فهو اخذ بغير حق نعم وعن عبد الله بن احسن الله اليك عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي. تزهي تزهي. احسن الله اليك. نعم. حتى تزهي - 00:01:39
مم قيل وما تزهي؟ قال حتى تحرر قال ارأيت اذا منع الله الثمرة؟ قال اي النبي صلى الله عليه وسلم. نعم اسأل الله لك قال ارأيت
اذا منع الله الثمرة - 00:02:03

بما يستحل احدكم مال أخيه؟ اي نعم دل على انه لو منع الله الثمرة فان الثمن حرام على البائع يجب عليه ان يرده على المشتري نعم
00:02:20 -